الأمم المتحدة

A/C.5/70/SR.19

الجمعية العامة
الدورة السبعون

Distr.: General
4 January 2016
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة التاسعة عشرة
المعقودة في المقر بنيويورك يوم الثلاثاء ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، الساعة ١٠:٠٠

الرئيس: السيد بهاتاراي (رئيس اللجنة) ..... (نيبال)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد رويز ماسيو

المحتويات

البند ١٣٤ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (تابع)

التقديرات المنقحة الناتجة عما تقرر في قرار الجمعية العامة ٢٩٢/٦٩ المعنون ”وضع صك دولي ملزم قانونا في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام“

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار التاسع الوارد في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة لعام ٢٠١٥

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار *A/C.1/70/L.45*: التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Control Unit (srcorrections@un.org).

وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org/).

15-21644 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعي الحميدة والمبادرات السياسية الأخرى التي تأذن بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن

بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق

البند ١٤٣ من جدول الأعمال: إقامة العدل في الأمم المتحدة (تابع)

البند ١٦٠ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي (تابع)

البند ١١٤ من جدول الأعمال: تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى (تابع)

(ج) إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستشارات

افتتحت الجلسة الساعة ١٠:١٠.

البند ١٣٤ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (تابع)

التقديرات المنقحة الناتجة عما تقرر في قرار الجمعية العامة ٢٩٢/٦٩ المعنون ”وضع صك دولي ملزم قانونا في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام“ (A/70/7/Add.25 و A/70/543)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار التاسع الوارد في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة لعام ٢٠١٥ (A/70/7/Add.24 و A/C.5/70/4)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار *A/C.1/70/L.45*: التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي (A/70/7/Add.26 و A/C.5/70/10)

١ - السيد هويسمان (مدير شعبة تخطيط البرامج والميزانية): عرض تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة الناجمة عما تقرر في قرار الجمعية العامة ٢٩٢/٦٩، المعنون ”وضع صك دولي ملزم قانونا في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام“ (A/70/543)، فقال إن تنفيذ الفقرات ١ (أ) و (ب) و (ج) من القرار ٢٦٢/٦٩ سيستتبع تخصيص اعتماد إضافي بمبلغ ٦٧٠ ٠٠٠ دولار في إطار الباب ٢ - الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، ويمثل ذلك مبلغا يقيد على حساب صندوق الطوارئ.

٢ - وعرض بيان الأمين العام (A/C.5/70/4) للآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار التاسع الوارد في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالحالة فيما يتعلق بتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة لعام ٢٠١٥ (A/70/23)، فقال إن أحكام الفقرتين ١٨ و ١٩ من مشروع القرار ستستلزم اعتماد مبلغ إضافي قدره ٢٦٩ ٠٠٠ دولار في إطار الباب ٢- الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، ويمثل ذلك مبلغا يقيد على حساب صندوق الطوارئ.

٣ - وعرض بيان الأمين العام (A/C.5/70/10) للآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.1/70/L.45: التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي، فقال إن أحكام الفقرة ٥ من مشروع القرار ستستلزم اعتماد مبلغ إضافي قدره ٥٦٥ ٠٠٠ دولار في إطار الباب ٢ - الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، ومبلغ ٧٦٤ ٠٠٠ دولار في إطار الباب ٤ - نزع السلاح، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، ويمثل ذلك مبلغا يقيد على حساب صندوق الطوارئ.

٤ - السيد رويس ماسيو (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): عرض تقرير اللجنة الاستشارية عن التقديرات المنقحة الناجمة عما تقرر في قرار الجمعية العامة ٢٩٢/٦٩ (A/70/7/Add.25)، فقال إن اللجنة الاستشارية توصي بالموافقة على الاعتماد الإضافي الذي اقترحه الأمين العام. وقال إن اللجنة الاستشارية أوصت أيضا بأن يُطلب إلى الأمين العام أن يقدم بصورة منتظمة معلومات شاملة عن الأنشطة المضطلع بها لتنفيذ طلبات الجمعية العامة، فضلا عن الاحتياجات والآثار المالية

ذات الصلة، على أن تتضمن تلك المعلومات تفاصيل الاحتياجات التي أُدرج لها اعتماد في الميزانية البرنامجية المقترحة وتلك التي يُقترح إدراج اعتمادات جديدة لها. وأوضح أن اللجنة الاستشارية أوصت كذلك بأن يُطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة معلومات عن المنهجية الموحدة والعملية المتسقة التي كان يجري تطويرها لاستكمال تقديرات التكاليف المتصلة بتجهيز الوثائق الرسمية في جميع مراكز العمل، فضلا عن تفاصيل معدلات تكاليف الوحدة المقرر تطبيقها في كل مركز من مراكز العمل.

٥ - وعرض تقرير اللجنة الاستشارية (A/70/7/Add.24) عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار التاسع الوارد في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالحالة فيما يتعلق بتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة لعام ٢٠١٥ (A/70/23)، فقال إن اللجنة الاستشارية أوصت بتخفيض قدره ٣٠٠ ٢١ دولار في الموارد المطلوب تخصيصها للسفر فيما يتعلق بسفر اثنين من موظفي الأمانة العامة. وبالإضافة إلى ذلك، أُبلغت اللجنة الاستشارية بتخفيض قدره ٠٠٠ ٢٠ دولار في الاعتماد المخصص للمترجمين الشفويين المحليين، بسبب خطأ في التقدير. وبناء على ذلك قال إن اللجنة الاستشارية توصي اللجنة الخامسة بإبلاغ الجمعية العامة بأنه في حال اعتمادها مشروع القرار التاسع، فسيلزم توفير اعتماد إضافي قدره ٧٠٠ ٢٢٧ دولار في إطار الباب ٢ - شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، ويمثل ذلك مبلغا يقيد على حساب صندوق الطوارئ.

٦ - وعرض تقرير اللجنة الاستشارية (A/70/7/Add.26) عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار (A/C.1/70/L.45)، فقال إن الأنشطة التي سيضطلع بها الأمين العام بمساعدة فريق الخبراء الحكوميين، المقرر إنشاؤه في عام ٢٠١٦ على أساس التوزيع الجغرافي العادل، ستستلزم تخصيص اعتماد إضافي قدره ٥٠٠ ٣٢٩ ١ دولار. وقال إن اللجنة الاستشارية توصي بتخفيض قدره ٠٠٠ ٨ دولار في مبلغ ٠٠٠ ٥٠ دولار المقترح للخدمات الاستشارية، مشيرا إلى أن خدمات مماثلة قُدمت خلال فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ بتكلفة قدرها ٠٠٠ ٤٢ دولار. وبناء على ذلك قال إن اللجنة الاستشارية توصي اللجنة الخامسة بإبلاغ الجمعية العامة بأنه في حال اعتمادها مشروع القرار A/C.1/70/L.45، فسيلزم توفير اعتماد إضافي قدره ٥٠٠ ٥٦٥ دولار في إطار الباب ٢- شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، واعتماد إضافي قدره ٠٠٠ ٧٥٦ دولار في إطار الباب ٤ - نزع السلاح، ويمثل الاعتمادان مبلغا يقيد على حساب صندوق الطوارئ.

التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعي الحميدة والمبادرات السياسية الأخرى التي تأذن بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن (*A/70/7/Add.10* و *A/70/348*)

بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق (*A/70/7/Add.15* و *A/348/Add.5*)

٧ - السيد هويسمان (مدير شعبة تخطيط البرامج والميزانية): عرض مقدِّمة تقارير الأمين العام عن التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعي الحميدة والمبادرات السياسية الأخرى التي تأذن بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن (A/70/348)، فقال إن الميزانية المقترحة للبعثات السياسية الخاصة الـ ٣٦ التي تناولتها الإضافات السبع لوثيقة المقدِّمة بلغت ٥٧١,٤ مليون دولار، أي ما يمثل حوالي ٥٠,٨ في المائة من الاعتماد البالغ ١,١ بليون دولار للبعثات السياسية الخاصة المدرج تحت الباب ٣ -

الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧.

٨ - وقال إن الميزانيات المقترحة للبعثات الإحدى عشرة المصنفة ضمن المجموعة الأولى، وهي المبعوثون الخاصون والشخصيون والمستشارون الخاصون للأمين العام، بلغت ٣٨,٣ مليون دولار، بينما بلغت الاحتياجات المقترحة للبعثات الخمس عشرة المصنفة ضمن المجموعة الثانية، وهي أفرقة رصد الجزاءات بشتى أشكالها، مبلغ ٣٩,٦ مليون دولار. وأضاف أن المقترحات المتعلقة بمكتب المبعوث الخاص للأمين العام لليمن، ضمن المجموعة الأولى، وبآلية التحقيق المشتركة بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، ضمن المجموعة الثانية، قُدمت في إضافتين منفصلتين، وكذلك قُدمت في إضافات منفصلةٍ المقترحاتُ المتعلقة ببعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق. ومضى قائلا إن المقترحات المتعلقة بالبعثات الثماني المصنفة ضمن المجموعة الثالثة، وهي مكاتب الأمم المتحدة ومكاتب دعم بناء السلام والمكاتب المتكاملة واللجان بلغت ١٩٠,١ مليون دولار، بينما بلغت الموارد المقترحة لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان مبلغ ١٨٣,٣ مليون دولار، وتلك المقترحة لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق مبلغ ١٢٠,١ مليون دولار.

٩ - وأوضح أن العدد المقترح لوظائف الموظفين المدنيين لعام ٢٠١٦ بلغ ٣ ٦٤٨ وظيفة، أي بتخفيض قدره ٩٢ وظيفة بالمقارنة إلى عام ٢٠١٥، مما يعكس إنهاء ٩٠ وظيفة في بعثة الأمم المتحدة لمراقبة الانتخابات في بوروندي، وتخفيضا صافيا قدره وظيفتان في البعثات الجارية. وقال إن العناصر الواردة في المقدمة، مثل العرض الموجز للعوامل المساهمة في الفروق بين الاعتمادات والنفقات المتوقعة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، وبين الموارد المعتمدة لعام ٢٠١٥ والموارد المقترحة لعام ٢٠١٦، تعكس الجهود الرامية إلى تحسين شكل ميزانيات البعثات السياسية الخاصة وطريقة عرضها.

١٠ - وعرض تقرير الأمين العام عن الاحتياجات من الموارد المقترحة لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق للفترة ٢٠١٦ (A/70/348/Add.5)، فقال إن مجلس الأمن مدد ولاية البعثة حتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٦، بموجب قراره ٢٢٣٣ (٢٠١٥) الذي أعرب فيه المجلس عن قلقه بشأن حالة أكثر من ٣ ملايين من المشردين داخليا واللاجئين، وبشأن انتهاكات حقوق الإنسان التي يرتكبها تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، وقيام التنظيم بتدمير التراث الثقافي في العراق. وأضاف أن المجلس رحب أيضا بتوصية الأمين العام بتنقيح وتحديد أولويات مهام البعثة. وأشار إلى أن البعثة بدأت معالجة الأولويات المنقحة بالتشاور مع حكومة العراق، آخذة في اعتبارها احتياجاتها وتطورات الأوضاع. وقال إن الاحتياجات من الموارد المقترحة للبعثة لعام ٢٠١٦، البالغة ١٢٠ مليون دولار، تمثل نقصانا قدره ١٦ مليون دولار مقارنة بعام ٢٠١٥؛ وبلغ الملاك الوظيفي التكميلي المقترح ذو الصلة ٨٧٩ وظيفة، أي بانخفاض قدره ٢١ وظيفة مقارنة بعام ٢٠١٥.

١١ - السيد رويس ماسيو (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): عرض تقرير اللجنة الاستشارية عن مقدمة تقارير الأمين العام عن التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعي الحميدة والمبادرات السياسية الأخرى التي تأذن بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن (A/70/7/Add.10) فأشار إلى أنه، وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٦٤/٦٩، أُدرج اعتماد أولي لفترة السنتين قدره ١١٣٠,٤ مليون دولار للبعثات الخاصة في الميزانية البرنامجية

المقترحة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧، ثم خُفض المبلغ لاحقا بمقدار ٦ ملايين دولار كجزء من التخفيض الصافي البالغ ٣٠ مليون دولار الناشئ عن وفورات الكفاءة الموزعة على جميع عناصر دعم البرامج. وأضاف أن اللجنة الاستشارية أُبلغت، عندما طلبت تحليلا للتخفيض المقترح في البعثات السياسية الخاصة، بأن التخفيض لا يمكن تحليله حسب البعثات. غير أن اللجنة ترى أن التخفيض المقترح كان ينبغي تبريره. وعلاوة على ذلك قال إن مستوى التخفيض الوارد في توقعات الأمين العام قد يتبين أنه متفائل، لأن التجربة أثبتت استحالة التنبؤ بدقة بمستويات الموارد لتلك البعثات.

١٢ - ومضى قائلا إن الأمين العام اقترح، بالنسبة للبعثات الـ ٣٥ التي تغطيها الإضافات الست الأولى لمقدِّمة تقرير الأمين العام (A/70/348)، ما مجموعه ٣ ٦٢١ وظيفة مدنية، أي بتخفيض صاف قدره ٢٩ بالمقارنة إلى عام ٢٠١٥. ويعكس التخفيض نقصانا قدره ٦٠ وظيفة في بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، و ٢١ وظيفة في بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، وثماني وظائف في بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، تقابله جزئيا زيادة قدرها ٣٥ وظيفة في بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال؛ و ١٤ وظيفة في مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا؛ وخمس وظائف في مكتب المبعوث الخاص للأمين العام لليمن؛ وأربع وظائف في مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا؛ ووظيفة واحدة في مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لشؤون لبنان؛ ووظيفة واحدة في مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا. وأوضح أن التقارير ذات الصلة للجنة الاستشارية (A/70/7/Add.11 و A/70/7/Add.12 و A/70/7/Add.13 و A/70/7/Add.14 و A/70/7/Add.15 و A/70/7/Add.16) تتضمن تعليقاتها وتوصياتها بشأن الاحتياجات المقترحة من الموظفين في بعثات محددة.

١٣ - وأشار إلى أن معدل شغور واحدا استُخدم لتقدير الاحتياجات من الموظفين في البعثات السياسية الخاصة لعام ٢٠١٦. وقال إنه نظرا لاستمرار طول الفترات الزمنية لاستقدام الموظفين لشغل الوظائف المنشأة حديثا، ترى اللجنة الاستشارية ضرورة أن تعالج الميزانية بطريقة مختلفة الوظائف الجديدة والمستمرة، وتوصي بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام تطبيق معدلات شغور مختلفة على الوظائف الجديدة في تقديرات عام ٢٠١٦ للبعثات السياسية الخاصة، تمشيا مع المنهجية المستخدمة بالنسبة للوظائف الثابتة والمؤقتة المنشأة في إطار الميزانية البرنامجية.

١٤ - وفيما يتعلق بتكاليف وفوائد مكتب الدعم المشترك في الكويت، قال إن الأمين العام أشار إلى أن إنشاء المكتب مكن المنظمة من تحقيق وفورات تحت بند التكاليف المتعلقة بالموظفين نتيجة لانخفاض المرتبات والتكاليف العامة للموظفين في الكويت بالمقارنة مع أفغانستان والعراق. وأضاف أن الأمين العام اقترح إعادة وظيفتي التخطيط والميزنة من الكويت إلى كابل في عام ٢٠١٦ بالنسبة لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، ونقل معظم وظائف الدعم من الكويت إلى العراق بالنسبة لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق. ومضى قائلا إن اللجنة الاستشارية تشككك في تكرار نقل المهام ذهابا وإيابا بين أفغانستان والعراق والكويت في غضون فترة قصيرة نسبيا، مع ما يترتب على كل عملية نقل من آثار مالية. وهي تشير إلى الشواغل التي سبق أن أبدتها إزاء عدم الوضوح فيما يتعلق بهياكل ووظائف وقدرات مكتبي دعم بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق الموجودين في الكويت ومكتب الدعم المشترك في الكويت. وأوضح أن اللجنة الاستشارية ستطلب إلى مجلس مراجعي الحسابات استعراض تكاليف وفوائد مكتب الدعم.

١٥ - وقال إن الأمين العام أشار إلى أن أساطيل المركبات المقترحة لعدة بعثات سياسية خاصة في عام ٢٠١٦ تتباين تباينا كبيرا عن المخصصات القياسية، سواء بالقيمة الاسمية أو كنسبة مئوية للمخصصات القياسية. وأردف قائلا إن اللجنة الاستشارية تلاحظ عدم وجود مبادئ توجيهية متعلقة بالسياسات تغطي أساطيل المركبات في البعثات السياسية الخاصة في مختلف فئات مراكز العمل، وتوصي بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام وضع مبادئ توجيهية من هذا القبيل، آخذا في اعتباره ولاية كل بعثة وحجمها واحتياجاتها التشغيلية، وأن يبلغ عن ذلك في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٧. وأخيرا قال إن اللجنة الاستشارية، إذ تلاحظ التحسينات في شكل تقديرات الميزانية المقترحة وعرضها فيما يتعلق بالبعثات السياسية الخاصة، ترى أن ثمة مجالا لإدخال تحسينات إضافية على طريقة عرض المعلومات.

١٦ - وعرض تقرير اللجنة الاستشارية عن الاحتياجات من الموارد المقترحة لعام ٢٠١٦ لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق (A/70/7/Add.15)، فأشار إلى أن افتراضات التخطيط المستخدمة في تحديد تلك الاحتياجات استندت إلى النتائج التي توصلت إليها بعثة تقييم استراتيجي أُجريت في نيسان/أبريل ٢٠١٥. وتوصي اللجنة الاستشارية بتخفيض الاحتياجات من الموارد المقترحة للموظفين المدنيين لتعكس تطبيق عامل شغور منفصل على الوظائف المنشأة حديثا. وقال إن اللجنة الاستشارية ترحب أيضا بدمج المهام المتماثلة أو المتداخلة، مثل إدماج وحدة إدارة المشتريات مع قسم التخزين المركزي، وتتطلع إلى تلقي معلومات في تقرير الأمين العام المقبل عن أوجه الكفاءة المحققة والدروس المستفادة في ذلك السياق. وأكد أن اللجنة الاستشارية ترى أن عمليات البعثات السياسية الخاصة الأخرى قد تستفيد من مساع مماثلة لدمج المهام.

١٧ - وفيما يتعلق بالعمليات الجوية، قال إن اللجنة الاستشارية طلبت معلومات مفصلة عن معدل إشغال الرحلات الجوية المنتظمة للبعثة في عام ٢٠١٥، بهدف التحقق من معدلات الاستخدام، ولكنها لم تتلق تلك المعلومات. ولذلك توصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام تكليف مكتب خدمات الرقابة الداخلية بإدراج عمليةٍ لمراجعة تنفيذ العمليات الجوية لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق ضمن برنامج المكتب لمراجعة الحسابات في عام ٢٠١٦.

١٨ - وأخيرا قال إن اللجنة الاستشارية توصي بعدم نقل مهام مراجع الحسابات المقيم لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان من الباب ٣ - الشؤون السياسية إلى الباب ٣٠ - الرقابة الداخلية، من الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧، وبدمج مكتبي مراجعي الحسابات المقيمين في البعثتين في مكتب واحد في الكويت. وأضاف أنه، في حال إقرار الجمعية العامة لتلك التوصيات، توصي اللجنة الاستشارية بالإبقاء على الوظائف الأربع الموجودة في مكتب مراجع الحسابات المقيم بالبعثة لتوفير خدمات المراجعة الداخلية للحسابات فيها.

١٩ - السيدة تان (سنغافورة): تكلمت باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا فقالت إن الرابطة أكدت مجددا دعمها لتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن ترتيبات التمويل والدعم للبعثات السياسية الخاصة، بما في ذلك إنشاء حساب مستقل متسق مع دورة الميزانية لعمليات حفظ السلام. وكررت تأكيد دعوتها الدول الأعضاء إلى وضع خلافاتها السياسية جانبا وإيجاد حل شامل للتمويل والدعم يكون أكثر ملاءمة لاحتياجات البعثات السياسية الخاصة.

٢٠ - السيدة بيريرا سوتومايور (إكوادور): تكلمت باسم جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، فشددت على الدور الحاسم للبعثات السياسية الخاصة، نظرا لما تُكلف به على نحو متزايد من ولايات متعددة الأبعاد في

مجالات منع نشوب النزاعات وتسويتها وبناء السلام المستدام. وأضافت أن ترتيبات التمويل والدعم الحالية لتلك البعثات لا تلائم الطبيعة الفريدة والمتقلبة لولايات السلام والأمن، لكونها مرتبطة بالميزانية العادية، وهي ترتيبات تعوق تنفيذ تلك الولايات. وأضافت أن كثيرا من أصحاب المصلحة، ومنهم الأمين العام، واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، والفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات الأمم المتحدة للسلام، وفريق الخبراء الاستشاريين المعني باستعراض هيكل بناء السلام، شددوا على الحاجة إلى إصلاح تلك الترتيبات. وكذلك أشارت إلى أن مجلس مراجعي الحسابات أعرب عن القلق إزاء الأثر السلبي الذي يتركه تمويل البعثات السياسية الخاصة على الميزانية العادية، وهو أثر يتفاقم بسبب النمو الكبير في الاحتياجات من الموارد ذات الصلة، التي أصبحت تزيد على ٢٠ في المائة من الميزانية العادية للمنظمة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧. وأشارت إلى أن غالبية شواغل المجلس يمكن معالجتها عن طريق اعتماد الإصلاح الشامل المقترح في عام ٢٠١١. وأضافت أن جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، سعيا لتعزيز كفاءة عملية الميزنة وشفافيتها ونزاهتها، تكرر تأكيد دعمها لإنشاء حساب مستقل للبعثات السياسية الخاصة تتم ميزنته وتمويله وتقديم التقارير عنه سنويا على أساس سنة مالية تمتد من ١ تموز/يوليه إلى ٣٠ حزيران/يونيه، ويمول بنفس شروط تمويل عمليات حفظ السلام، بالإضافة إلى اعتمادات كافية للدعم.

٢١ - وأكدت أن الدورة الحالية للجمعية العامة تتيح فرصة سانحة للخروج من المأزق فيما يتعلق بإصلاح ترتيبات التمويل للبعثات السياسية الخاصة. وأضافت أن الدول الأعضاء، ولا سيما تلك التي تتحمل مسؤوليات خاصة، يجب أن تتعاون تعاونا بناء لتمكين اللجنة الخامسة من اتخاذ إجراء فوري بشأن هذه المسألة لفائدة أولئك الذين تخدمهم البعثات السياسية الخاصة، ولكفالة تأدية دعامة السلام والأمن في المنظمة مهامها.

٢٢ - السيد كيشيموري (اليابان) كرر تأييد وفد بلده لولايات البعثات السياسية الخاصة. وأضاف أنه، بالنظر إلى الطائفة الواسعة من المطالب في ميدان السلام والأمن، وما تواجهه الدول الأعضاء من صعوبات مالية حادة، فلا بد من إقامة توازن بين الأدوات المختلفة للمنظمة في مجال السلام والأمن، بما في ذلك البعثات السياسية الخاصة وبعثات حفظ السلام، لكفالة الاستفادة الكاملة من مزاياها النسبية. وأوضح أن تحقيق هذا التوازن سيستلزم الانتقال السلس في أوانه بين الصكوك، فضلا عن اعتماد استراتيجية انتقالية مُحكمة من أجل كفالة الاستخدام الأمثل للموارد المحدودة للدول الأعضاء.

٢٣ - وقال إن وفد بلده يود التأكيد على ضرورة تعزيز الشفافية في الميزانية من أجل تحسين فهم الدول الأعضاء للميزانيات المقترحة للبعثات السياسية الخاصة. وأعرب عن اتفاقه مع اللجنة الاستشارية بشأن إمكانية تحسين الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز لكي تعكس بصورة واقعية ما يمكن أن تحققه كل بعثة والأنشطة التي يمكن مساءلة كل بعثة عنها خلال فترة الأداء ذات الصلة. وأشار إلى ضرورة تعزيز المساءلة، بما في ذلك وضع ولايات واضحة، وإحكام تنظيم العمليات، ووضع جداول زمنية واضحة.

٢٤ - وقال إن مجموع الميزانية المقترحة للبعثات السياسية الخاصة لعام ٢٠١٦ يبلغ ٥٠٠ ٣٥٢ ٥٧١ دولار، إذا أُخذت في الاعتبار الموارد المخصصة لآلية التحقيق المشتركة بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. ومضى قائلا إن الموارد الإجمالية للبعثات السياسية الخاصة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ يجب ألا تتجاوز في المجموع مبلغ ١١٢٤ مليون دولار المبين في الميزانية؛ وتحقيقا لتلك

الغاية، قال إن وفد بلده سيدرس مقترحات الأمين العام لتحديد مدى إمكانية استخدام الموارد بمزيد من الكفاءة.

٢٥ - وأشار إلى أن وفد بلده، رغم اعترافه بالشواغل التي أعرب عنها بعض الوفود بخصوص ترتيبات التمويل والدعم الحالية، غير مقتنع بالحاجة إلى إنشاء حساب مستقل للبعثات السياسية الخاصة، لأن ذلك الإجراء يُحتمل أن يقوض الانضباط المالي للمنظمة ويؤدي إلى زيادة حجم الميزانية عموما.

٢٦ - السيد بيدرسن (النرويج): تكلم أيضا باسم سويسرا فقال إن البعثات السياسية الخاصة تشكل طائفة متنوعة من عمليات السلام التي أصبحت ضرورية لتحقيق التسوية السياسية للتراعات ومنع نشوبها والقيام بالوساطة وبناء السلام. وقد ازداد عدد تلك البعثات وتعقيدها وعدد التراعات التي تعالجها ازديادا كبيرا، كما ازدادت الحصة المناظرة لها من الميزانية العادية، فبلغت الآن أكثر من ٢٠ في المائة على مدى السنوات الخمس عشرة الماضية.

٢٧ - وقال إنه بالنظر إلى التحديات المتزايدة في الميدان، فمن المؤسف كون الأمانة العامة غير مجهزة تجهيزا كافيا لتوفير التمويل والدعم للبعثات السياسية الخاصة. وبالمثل فإن تأجيل النظر، منذ عام ٢٠١١، في الخيارات المتاحة لزيادة فعالية البعثات السياسية الخاصة وكفاءتها وتعزيز الشفافية والمساءلة فيها وتجنب الازدواجية وتيسير الرقابة، هو تأجيل لا يمكن أن يستمر. وأكد أن إتاحة الأموال بصورة مرنة لأغراض الدعم، بتخصيص اعتمادات سنوية، هو أمر ضروري لتمكين الأمانة العامة من كفالة التنفيذ الفعال للولايات. وتحقيقا لتلك الغاية فإن التوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية بشأن استعراض ترتيبات تمويل البعثات السياسية الخاصة ودعمها (A/66/7/Add.21، الفقرة ٨٥)، التي أقرها الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات الأمم المتحدة للسلام وفريق الخبراء الاستشاري المعني باستعراض هيكل بناء السلام، توفر أساسا سليما لإصلاح ترتيبات التمويل والدعم. وقال إن الوفدين مستعدان للنظر في مقترحات بديلة، ولكنهما يشددان على صعوبة التوفيق بين ميزانية برنامجية مصممة لتخصيص الموارد بصورة يمكن التنبؤ بها، وبين الطبيعة المتقلبة لاحتياجات البعثات السياسية الخاصة، بالنظر إلى ولاياتها المتغيرة.

٢٨ - ومضى قائلا إن دور الأمم المتحدة في الاضطلاع بالمساعي الحميدة ومنع نشوب التراعات والوساطة هو دور تشتد إليه الحاجة أكثر من أي وقت مضى، كما يتضح من جملة أمور منها عمل المنظمة في الجمهورية العربية السورية واليمن وليبيا والعراق، وعمل المبعوث الخاص للأمين العام إلى منطقة الساحل ومبعوثه الخاص إلى السودان وجنوب السودان. ومن الضروري زيادة الاستثمار في الحلول السياسية، ويجب تزويد الأمانة العامة بالأدوات الفعالة للوفاء بالولايات التي تسندها إليها الدول الأعضاء.

٢٩ - السيد الخالدي (العراق): قال إن وفد بلده، مع تقديره للجهود المبذولة في إعداد تقريري الأمين العام (A/70/348/Add.5) واللجنة الاستشارية (A/70/7/Add.15) عن الاحتياجات من الموارد المقترحة لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، ووعيه بالعبء المتزايد على عاتق أولئك المسؤولين عن إعداد التقريرين، فإنه يود مع ذلك التأكيد على أهمية إصدار التقارير في الموعد المقرر، بغية إتاحة الوقت الكافي للدول الأعضاء لاستعراضهما وإجراء مشاورات متعمقة بشأنهما. وأعرب عن امتنان وفد بلده للدول الأعضاء التي ساهمت في تمويل البعثة وعن دعمه القوي لاستمرار وجودها في العراق. وتحقيقا لتلك الغاية قال إن حكومة بلده ستكفل تزويد البعثة بأفضل المرافق والخدمات لكفالة التنفيذ الفعال لولاياتها.

٣٠ - السيدة آشيك (تركيا): شددت على اعتماد المنظمة بصورة متزايدة على البعثات السياسية الخاصة لمعالجة تحديات أمنية معقدة يصعب التنبؤ بها على نحو متزايد، في ظل ظروف من التدهور السريع للسلام والأمن. وأضافت أن عدد موظفي البعثات السياسية الخاصة في الميدان وحجم الموارد المالية المخصصة لها تزايدا بشكل متسارع: ففي الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، تمت الموافقة على اعتماد أولي قدره ٨٦ مليون دولار للبعثات السياسية الخاصة، أي ما يمثل ٦ في المائة من ميزانية فترة السنتين، مقارنة باعتماد منقح قدره ١,٢ بليون دولار للفترة ٢٠١٠-٢٠١١، يمثل ٢٠ في المائة من ميزانية فترة السنتين. وإن كانت ترتيبات التمويل الحالية أثبتت ملاءمتها في الماضي، فإنها لم تعد تشكل الحل الأمثل، كما أنها أصبحت غير مستدامة، ولذلك تدعو الحاجة إلى إيجاد آليات مالية جديدة لمواجهة تقلب الاحتياجات من الموارد في البعثات السياسية الخاصة. وأعلنت أن الخيار الوحيد القابل للتطبيق على ما يبدو هو فتح حساب خاص ومستقل للبعثات السياسية الخاصة، تتم ميزنته وتمويله وتقديم التقارير عنه على أساس سنوي.

البند ١٤٣ من جدول الأعمال: إقامة العدل في الأمم المتحدة (تابع) (A/C.5/70/L.6)

مشروع القرار *A/C.5/70/L.6*: إقامة العدل في الأمم المتحدة

٣١ - اعتُمد مشروع القرار *A/C.5/70/L.6*.

البند ١٦٠ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي (تابع) (A/C.5/70/L.7)

مشروع القرار *A/C.5/70/L.7*: تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي

٣٢ - اعتُمد مشروع القرار *A/C.5/70/L.7*.

البند ١١٤ من جدول الأعمال: تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى (تابع)

(ج) إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات (A/70/103 و A/C.5/70/8)

٣٣ - الرئيس: وجه انتباه اللجنة إلى المذكرتين اللتين يشير فيهما الأمين العام إلى المادة ٢٠ من النظام الأساسي للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، ويدعو الجمعية العامة إلى إقرار تعيينه لسبعة أشخاص لملء الشواغر التي ستنشأ في لجنة الاستثمارات في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ (A/70/103)، ويقدم أسماء ستة أشخاص لكي تقر الجمعية تعيينهم لفترة عضوية مدتها سنة واحدة تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ (A/C.5/70/8). وقال إن تعيين عضو إضافي لملء الشاغر المتبقي اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ قد أُجل.

٣٤ - ولما كان عدد المرشحين مطابقا لعدد الشواغر، قال إنه يعتبر أن اللجنة تود أن توصي بالتزكية بأن تقر الجمعية العامة تعيين المرشحين.

٣٥ - وأوصت اللجنة بالتزكية بأن تقر الجمعية العامة تعيين السيد أريكاوا (اليابان)، والسيد دهار (الهند)، والسيد قيردار (العراق)، والسيد كلاين (الولايات المتحدة الأمريكية)، والسيدة موهولو (بوتسوانا)، والسيد أوليفيروس (إسبانيا)، لفترة عضوية مدتها سنة واحدة تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦.

رُفعت الجلسة الساعة ١١:١٠.